

منشور عدد 110 / 2000

\*\*\* // \*\*\*

**الموضوع :** حول الحوادث التي تجذب الهياكل الصحية .

**الراجح :** - منشور عدد 93/100 بتاريخ 27 أكتوبر 1993

- منشور عدد 95/66 بتاريخ 7 جويلية 1995

- منشور عدد 95/105 بتاريخ 22 نوفمبر 1997

- منشور عدد 87 / 97 بتاريخ 1 أكتوبر 1997 .

- منشور عدد 99/34 بتاريخ 20 أفريل 1999 .

وبعد ، فقد لفت نظري في السنوات الأخيرة تفاقم عدد الحوادث التي تجذب داخل الهياكل الصحية وهي حوادث أخلت بشكل عام بمتلكات المؤسسة الصحية وأمنها وسلامة الأعوان والمرضى على حد سواء ومنها بالخصوص الإعتداءات بالعنف ، السرقة ، الإستيلاء على الأموال العمومية ، ضياع الملفات الطبية ، الإنتحار ، الفرار ، العرائق .... وللحدّ من تزايد هذه الحوادث ، وللحفاظ على ممتلكات المؤسسة ، ولضمان الأمان داخل الهياكل الصحية فابن أدعوكم الى الحرص على تطبيق ما جاء بالمناسبة المشار إليها بالرجوع أعلاه الى جانب إتخاذ الإجراءات الكفيلة للوقاية من مصادر هذه الحوادث وخاصة منها :

- إحكام غلق مراكز الصحة الأساسية خارج أوقات العمل .

- تركيز شبابيك وأبواب حديدية قصد حماية ممتلكاتها .

- تركيب خزان محمية لحفظ الأموال ( COFFRE FORT MURAL ) .

- مراقبة الأموال العمومية والمحافظة عليها ومراقبة وكلاء المقايسين بصفة محكمة وتتفقدتهم بصفة دورية .

- دعوة مديرى المؤسسات لتوفير كل المستلزمات التى يقتضيها حفظ الملفات الطبية .

- منع الزيارات الليلية بالمستشفيات .

- تكثيف الحراسة بالهياكل الصحية خاصة بالأقسام الاستعجالية وذلك بتعيين أعوان حراسة بصفة مستمرة وبالتناوب ( ليلا ، نهارا ) .

- عدم التسامح فى تتبع كل مخل بالأمن بالمؤسسات الصحية .

- دعوة الإطار الطبى وشبه الطبى لليقظة والشهر على مراقبة المرضى المصابين باضطرابات نفسية والذين يظهرون نوازع إنتشارية .

- تركيز واقيات حديدية بشرفات ونوافذ الطوابق العليا للأقسام التى مثل خطرا مع التنسيق إن لزم الأمر مع مصالح الحماية المدنية في ذلك .

- دعم الإحاطة بالأقسام التى تمثل خطرا خاصة بعد الزوال وبالليل .

- القضاء على كل ما من شأنه أن يساعد على الإنتحار شيئاً كوجود معالق أو هياكل حديدية بأقسام وغرف الأمراض النفسية .

- تركيز كواشف الدخان والغاز وأبواب صادة للنار وكذلك أبواب النجدة في أقسام الأمراض النفسية وطب الأطفال كلما دعت الضرورة لذلك .

- دعم وسائل الإنذار الآلى بتركيز متباهات صوتية وضوئية بجانب المرضى لكي يكون بإمكانهم طلب النجدة كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

- تطبيق القانون المتعلق بالوقاية من مضار التدخين بصفة صارمة بالمستشفيات ومنع مسك علب الكبريت والولاعات لدى المرضى المقيمين .

والى جانب ذلك فإنه يجدر التذكير بأن السادة مديرى المؤسسات الإستشفائية والصحية مطالبون باعلام السلط بكل حادث يطرأ بالمؤسسة وموافاة وزارة الصحة العمومية بذلك ( الديوان ، وإدارة الإشراف على المستشفيات ووحدة التشريع والتزاعات ) ومد هذه الأخيرة في فترة لاحقة بتقرير مفصل ومدعم بالوثائق الازمة وذلك لتمكن المصالح المعنية من إتخاذ الإجراءات الكفيلة عند الإقتضاء .

وإني أولى أهمية قصوى لحسن تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل عنابة

وحزم .

**وزير الصحة العمومية**

الإمضاء: الدكتور الهادي مهنى

## المرسل اليهم السادة والسيدات :

- \* أعضاء الديوان
- ( للإعلام ) \* مديرى الردارة المركزية
- ( للإعلام والتنفيذ ) \* المديرين الجهويين للصحة العمومية
- \* المديرين العاميين ومديرى الهياكل الصحية العمومية ( للتنفيذ .